

مرسوم رقم (٣٥) لسنة ٢٠١١ بإعادة تشكيل مجلس التعليم العالي

نحن حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين.
بعد الاطلاع على الدستور،
وعلى القانون رقم (٣) لسنة ٢٠٠٥ بشأن التعليم العالي،
وعلى المرسوم رقم (٧٤) لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس التعليم العالي،
وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (١٩٦٩-٠٤) الصادر بجلسته رقم (١٩٦٩) المنعقدة بتاريخ
٣٠ مارس ٢٠٠٨ فيما تضمنه من اعتماد أربعة تصنيفات لتحديد قيمة المكافآت المالية
لرؤساء وأعضاء المجالس واللجان الحكومية،
وبناءً على عرض وزير التربية والتعليم،
وبعد موافقة مجلس الوزراء،

رسمنا بالآتي:

المادة الأولى

يُعاد تشكيل مجلس التعليم العالي برئاسة وزير التربية والتعليم وعضوية كل من:

- ١- وزير شؤون مجلس الوزراء.
- ٢- رئيس مجلس إدارة صندوق العمل.
- ٣- ممثل عن مجلس التنمية الاقتصادية.
- ٤- وكيل وزارة العمــــل.
- ٥- رئيس جامعة البحرين.
- ٦- رئيس الجامعة العربية المفتوحة.
- ٧- رئيس جامعة الخليج العربي.
- ٨- السيدة صباح خليل المؤيد.
- ٩- الدكتور ابراهيم جمال الهاشمي.
- ١٠- الدكتور رياض يوسف حمزة.
- ١١- الأمين العام لمجلس التعليم العالي.

المادة الثانية

تكون مدة عضوية أعضاء المجلس أربع سنوات من تاريخ صدور هذا المرسوم.

المادة الثالثة

بمراعاة أحكام قانون التعليم العالي، يصدر وزير التربية والتعليم بعد موافقة مجلس التعليم العالي القرارات اللازمة لتنظيم سير العمل بالمجلس وتحقيق أهدافه.

المادة الرابعة

على وزير التربية والتعليم رئيس مجلس التعليم العالي تنفيذ هذا المرسوم، ويعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين
حمد بن عيسى آل خليفة

رئيس مجلس الوزراء
خليفة بن سلمان آل خليفة

صدر بتاريخ: ٢١ جمادى الأولى ١٤٣٢هـ
الموافق: ٢٥ أبريل ٢٠١١م